

المادة ٣ - أ - لغایات هذا النظام لا تعتبر أي أرض فضلة طريق يجوز بيعها بموجبه اذا كان بإمكان الأمانة بمقتضى أحكام التنظيم المعمول به الاستفادة منها عن طريق البناء او استغلالها في اي مشروع من مشاريع المنفعة العامة .

ب- على المجلس عند النظر في اعتبار اي أرض فضلة طريق ان يراعي في ذلك أحكام ومتطلبات التنظيم في المنطقة التي تقع فيها تلك الأرض إضافة الى شكلها الهندسي ومساحتها والاعتبارات المماثلة الخاصة بالعقارات المجاورة لها.

المادة ٤ - أ- مع مراعاة أحكام الفقرات (ب) و(ج) و(د) من هذه المادة للأمين شريطة موافقة المجلس ان يقرر بيع أي فضلة طريق الى اي من المالكين المجاوريين لضمها الى عقاره المجاور لها او الى اي شخص طبيعي.

ب- اذا كان العقار المجاور لفضلة الطريق المطلوب بيعها مملوكا لأكثر من شخص واحد على وجه الشيوع فتباع الفضلة لهم جميعا بنسبة حصة كل منهم في ذلك العقار الا اذا وافقوا على بيع فضلة الطريق الى اي شخص او اكثر منهم .

ج- اذا كانت فضلة الطريق على امتداد حدود أكثر من عقار من العقارات المجاورة لها فيتم تقسيمها على مالكي تلك العقارات وبيع لكل منهم الجزء المجاور لعقاره من الفضلة ويشترط في جميع الأحوال ان لا تتجاوز حدود اي جزء من الفضلة يبيع لأي من اولئك الأشخاص حدود عقاره .

د- لا يجوز بيع أي فضلة طريق قبل توجيه اخطار لمالكي العقارات المجاورة او بنشره في احدى الصحف اليومية المحلية الأكثر انتشارا وفقا للتصنيف المعتمد من دائرة اللوازم العامة لمرة واحدة على ان يتضمن الإخطار دعوة اولئك الاشخاص للتقدم الى الأمانة بالطلب لشراء فضلة الطريق خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبليغ او نشر الإخطار ولا يجوز بيع فضلة الطريق او اي جزء منها الا لمن تقدم بطلب شرائها خلال تلك المدة .

المادة ٥ - أ. مع مراعاة أحكام الفقرتين (ب) و(ج) من هذه المادة تباع فضلة الطريق حسب الأسعار الدارجة للأراضي في موقع الفضلة.

ب- يجوز بيع أي فضلة طريق بمبادلتها بعقار آخر على ان يتم تحديد ثمن كل من الفضلة والعقار الآخر حسب الاسعار الدارجة للأراضي في موقع كل منها .

ج- تقدر أثمان فضلات الطرق المطلوب بيعها وأثمان العقارات التي قد تتم مبادلتها بها من لجنة يشكلها المجلس لتحديد الثمن النهائي لتلك الفضلات والعقارات.

المادة ٦ - للمجلس ان يعدل عن بيع اي فضلة طريق في اي وقت وفي اي حالة من الحالات بما في ذلك الحالة التي لا يدفع فيها المشتري ثمن فضلة الطريق خلال مدة ثلاثة أشهر من تاريخ تبليغ او نشر الإخطار المنصوص عليه في الفقرة (د) من المادة (٤) من هذا النظام او خلال ستة أشهر من تاريخ تبليغ قرار المجلس للمشتري بالموافقة على بيعه الفضلة بعد ان حدد ثمنها اي التاريحين أسبق .

المادة ٧ - يتحمل المشتري لأي فضلة طريق جميع الضرائب والرسوم والنفقات والمصاريف المترتبة او الناجمة عن عملية وإجراءات البيع او المبادلة بما في ذلك أجور النشر ويترتب عليه دفع العوائد التنظيمية العامة والخاصة والتحققات المالية الأخرى المترتبة على فضلة الطريق والعقار الآخر الذي تمت مبادلتها بها شريطة ان تكون الالتزامات المالية المنصوص عليها في هذه المادة جميعها قد ترتب قبل صدور قرار المجلس بالموافقة على البيع او المبادلة .

المادة -٨- يلغى نظام بيع فضلات الطرق ضمن حدود أمانة عمان الكبرى رقم (١٠٦) لسنة ٢٠٠٩ على أن يستمر العمل بالتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه إلى أن تلغى أو تعدل أو يستبدل غيرها بها وفقاً لأحكام هذا النظام.

٢٠١٦/٩/٢٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء ووزير الدفاع الدكتور هاني فوزي الملاقي	نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير الصناعة والتجارة والتموين الدكتور جواد احمد العناني	نائب رئيس الوزراء لشئون الخدمات ووزير التربية والتعليم الدكتور محمد محمود ذنيبات
وزير الداخلية سلامة حماد	وزير المياه والري الدكتور حازم كمال الناصر	وزير الثقافة الدكتور عادل عيسى الطويسي
وزير الشؤون السياسية والبرلمانية ووزير الدولة المهندس موسى حابس المعaitة	وزير التخطيط والتعاون الدولي عماد نجيب فاخوري	وزير العمل علي ظاهر الغزاوي
وزير الصحة الدكتور محمود ياسين الشياب	وزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور وجيه موسى عويس	وزير النقل المهندس يحيى موسى الكسيبي
وزير البيئة الدكتور ياسين مهيب الخياط	وزير الشؤون البلدية والهندس وليد محى الدين المصري	وزير الطاقة والثروة المعدنية الدكتور إبراهيم حسن سيف
وزير دولة لشؤون الإعلام ووزير الخارجية وشئون المغتربين بالوكلات الدكتور محمد حسين المؤمني	وزير الأشغال العامة والإسكان المهندس سامي جريبيس هلستة	وزير العدل الدكتور بسام سمير التلهوني
وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات مجد محمد شوبكية	وزير المالية عمر زهير ملحس	وزير الزراعة الدكتور رضا الخوالة
وزير الشباب رامي صالح وريكات	وزير الأوقاف والشؤون والقدسات الإسلامية الدكتور وائل عربات	وزير تطوير القطاع العام يسرة عاصم غوشة
وزير السياحة والآثار لينا عناب	وزير التنمية الاجتماعية خولة العرمومطي	وزير دولة المهندس خالد موسى الحنيفات